اشارة الى مصدر جعلناكم امة وسطا اى ذلك الجعل جعلناكم
امة وسطا فالكاف مقحم اى ما كاللازم فى لغة العرب وغيرهم
اثنى على نفسه الزمخشرى فقال هكذا ينبغى ان يفهم هذا المقام
وكان المحقق فهم مراده ذلك من توصيفه الجعل بالعجيب المفهوم
من لفظة ذلك الموضوع للبعد بالحمل على البعد الرتبى قوله خيارا
جمع خير خلاف الاشرار وقد يكون اسما من الاختيار قاله ابو عبيدة
ويؤيده قوله تعالى كنتم خير امة اخرجت للناس الآية وقيل للخيار
وسط لان الاطراف يتسارع اليه الخلل والفساد والاوساط
محمية محوطة قوله اوعدولا قاله الجوهرى والاخفش والخليل وقطرب
وروى القفال عن الثورى عن ابى سعيد الخدرى عن النبى عليه الصلوة
والسلام امة وسطا اى عدولا ويؤيده قوله لاخير الامور اوسطها
اى اعدلها قوله مزكين بالعلم او العمل من التزكية بمعنى پاک كردانيدن
ومنه تزكيهم بها كذا فى التاج لكن التزكية بمعنى ستودن خويشتن را
على ما وهم لا يستلزم العدالة ولانه لا يستعمل الا فى تزكية الشخص نفسه
قال تعالى لا تزكوا انفسكم وقال الجوهرى زكى نفسه مدحها صفة
كاشفة للاشارة الى ان المراد به العدالة التى هى كمال القوة العقلية
والشهوية والغضبية اعنى استعمالها فيما ينبغى على ما ينبغى لانها العدالة
الحقيقية المفسرة بالتوسط بين الافراط والتفريط لا العدالة التى
اعتبرها الفقهاء اعنى الاجتناب عن الكبائر وعدم الاصرار على
الصغائر لما ان علم العباد لما لم يحط الا بالظاهر امتنع اعتبار تلك
العدالة فى احياء الحقوق قوله كسائر الاسماء التى توصف بها اى
كسائر الاسماء التى تستعمل استعمال الصفة حيث يفهم منها معنى الوصفية
من غير ذكر الموصوف فلا يرد نحو زيد هذا والزيدان هذان والزيدون
هؤلاء والمقصود ان الوسط لو لم يكن اسما وصف به لانث وجمع
كما يفعل بالصفات ولما لم يفعل ذلك دل على انه اسم فى الاصل قوله

واما الخيار بمعنى الفضلاء فواحد منهم

ويؤيده

لانه

صلى الله تعالى
عليه وسلم

قوله على ان الاجماع وهو اتفاق اهل الحل والعقد من امة محمد صلى الله
عليه وسلم على امر من الامور الدينية ~~والدنيوية~~ والشرعية والعقلية
قوله اذ لو كان فيما اتفقوا عليه باطل الظاهر لو كان ما اتفقوا عليه
باطلا اذ المقصود نفى بطلانه لا نفى حصول الباطل فيه والاسلام
رخنه شدن واعترض على هذا الاستدلال بان العدالة لا ينافى
الخطأ فى الاجتهاد ~~لانه لا معصية~~ بل هو مأجور وبان المراد كونهم وسطا
بالنسبة الى سائر الامم وبانه لا معنى لعدالة المجموع بعد القطع بعدم عدالة
كل واحد وبانه لا يلزم ان يكونوا عدولا فى جميع الاوقات بل فى وقت
شهادتهم على الناس وهو يوم القيمة لان عدالة الشاهد انما
يجب وقت الاداء والجواب عن الاول والثانى ان العدالة
بالمعنى المذكور يقتضى العصمة فى الاعتقاد والقول والفعل والاعمال
التوسط بين الافراط والتفريط وانه ليس امرا نسبيا لانه عبارة
عن حالة حاصلة عن امتزاج الاوساط من القوى الثلثة
وعن الثالث ما قاله بعض العلماء ان المراد ان فيهم من يوجد
على هذه الصفة فهو من قبيل قولهم بنو فلان قتلوا اى وقع
فيهم القتل فاذا نسب الى الغير فهم باعيانهم افتقر الى اجتماعهم
على القول والفعل كيلا يخرج من يوجد على هذه الصفة منهم
لكن يدخل المعتبرون فى اجتماعهم فيعتبر القول المص لا نسلمت
عدالتهم اى عدالة مجموع الامة بمعنى لا يكون حجة وجعل الماضى
بمعنى المضارع خلاف الظاهر وقال المص فى جوابه فى المنهاج
ان المقصود من الآية بيان فضل امة محمد عليه الصلوة والسلام
على سائر الامم ولو كان الامر كما ذكر لم يلزم لهم فضل عليهم
لان كل الناس عدول يوم القيمة وفيه نظر بقى ههنا بحث
وهو ان الآية على هذا يدل على حجية اجماع كل الامة او اجماع
اهل الحل والعقد منهم وذا متعذر لا على حجية اجماع مجتهدى كل عصر

والدنيوية صح

اذ لا فسق فيه صح

اى وردا ايضا بانه كيف بعدالة جميع الامة مع القطع بعدم
عدالة كل واحد منهم فلا بد ان يكون المراد بالامة المجموع
بعض الامة وهم الائمة المعصومة وعدالة بعضهم كيف
يستلزم ان يكون اجماع جميعهم حجة صح

والا لما حصل

نسبيا

متشابهة صح

كناية صح

بمعنى لا يكون فيهم من يوجد بهذه الصفة صح

وعن الرابع ان قوله تعالى جعلناكم امة وسطا يقتضى تحقق
العدالة بالفعل صح

يعنى صح

Copyright © King Saud University